

Distr.: Limited
10 June 2011
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة عشرة

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

إكوادور، بوركينا فاسو، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)*، بيلاروس*، الجزائر*، جيبوتي، الصين، فيتزويلا (جمهورية - البوليفارية)*، كوبا، الفلبين*، فلسطين*، فييت نام*، ماليزيا، نيجيريا، نيكاراغوا*: مشروع قرار

.../١٧

تعزيز حق الشعوب في السلام

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى جميع القرارات السابقة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن مسألة تعزيز حق الشعوب في السلام،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١١/٣٩ المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ المعنون "إعلان بشأن حق الشعوب في السلام"، وإلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،

وقد عقد العزم على تعزيز الاحترام الصارم للمقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام، اللذين اعتمدهما الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٥٣ المؤرخ ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، فضلاً عن قرار

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

الجمعية ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، الذي أعلنت فيه الجمعية الفترة ما بين عامي ٢٠٠١ و ٢٠١٠ عقداً دولياً لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم،

وإذ يضع في اعتباره أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني، وتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ يؤكد، وفقاً لمقاصد ومبادئ الأمم المتحدة، دعمه الكامل والنشط للمنظمة وللنهوض بدورها وفعاليتها في توطيد السلام والأمن والعدل على الصعيد الدولي، وفي التشجيع على حل المشاكل الدولية، وتطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول،

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول بتسوية منازعاتها الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يعرض للخطر السلام والأمن وحقوق الإنسان والعدل على الصعيد الدولي،

وإذ يؤكد هدفه المتمثل في التشجيع على نسج علاقات أفضل بين جميع الدول وفي المساهمة في هئية الأوضاع التي تستطيع فيها شعوبها العيش في ظل سلام حقيقي ودائم، دون أي تهديد لأمنها أو اعتداء عليه،

وإذ يؤكد من جديد التزام جميع الدول بالامتناع، في علاقاتها الدولية، عن استعمال القوة أو التهديد باستعمالها للاعتداء على السلامة الإقليمية لأي دولة أو على استقلالها السياسي، وبالامتناع عن التصرف بأي طريقة أخرى لا تتفق ومقاصد الأمم المتحدة،

وإذ يؤكد من جديد التزامه بالسلام والأمن والعدل، وباحترام حقوق الإنسان، وبمواصلة تطوير العلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول،

وإذ يرفض استخدام العنف توجهاً لأغراض سياسية، وإذ يؤكد أن الحلول السياسية السلمية وحدها كفيلة بأن تضمن لجميع شعوب العالم مستقبلاً مستقراً وديمقراطياً،

وإذ يؤكد من جديد أهمية ضمان احترام المقاصد والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، ومنها مبادئ سيادة الدول، وسلامتها الإقليمية، واستقلالها السياسي،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أن لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، وأن لها بمقتضى هذا الحق أن تقرر بحرية وضعها السياسي وأن تسعى بحرية إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ يؤكد من جديد كذلك إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يدرك أن السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان عناصر مترابطة ومتعاضدة،

وإذ يشير إلى إعلان الحق في التنمية الذي ينص على أنه ينبغي لجميع الدول أن تشجع إقامة السلام والأمن الدوليين وصورهما وتعزيزهما، وعلى أنه ينبغي لها، توجيهاً لهذه الغاية، أن تبذل كل ما في وسعها من أجل تحقيق نزع السلاح الشامل والكامل تحت رقابة دولية فعالة ومن أجل استخدام الموارد المفرج عنها نتيجة تدابير نزع السلاح الفعالة لأغراض التنمية الشاملة، ولاسيما لأغراض تنمية البلدان النامية،

وإذ يؤكد أن حقوق الإنسان تشمل الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحق في السلام وفي بيئة صحية وفي التنمية، وأن التنمية ما هي، في الواقع، سوى أعمال هذه الحقوق،

وإذ يؤكد أن إخضاع الشعوب للسيطرة والهيمنة والاستغلال من لدن قوى أجنبية يشكل إنكاراً للحقوق الأساسية ويتعارض مع الميثاق ويعيق تعزيز السلام والتعاون في العالم، وإذ يدرك بأن لكل فرد حق التمتع بنظام اجتماعي ودولي يمكن في ظلّه أعمال الحقوق والحريات المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إعمالاً تاماً،

واقتراناً منه بالهدف المتمثل في تهيئة شروط الاستقرار والرفاه اللازمة لإقامة علاقات سلمية وودية فيما بين الدول على أساس احترام مبدأ المساواة بين الشعوب في الحقوق وحق الشعوب في تقرير المصير،

واقتراناً منه أيضاً بأن الحياة دون حرب هي الشرط الأساسي الدولي الأهم لتحقيق الرفاه المادي للبلدان ولتنميتها وتقدمها وللإعمال التام للحقوق والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة،

واقتراناً منه كذلك بأن التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان يسهم في تهيئة بيئة دولية قوامها السلام والاستقرار،

وإذ يرحب بالعمل الهام الذي تضطلع به منظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز حق الشعوب في السلام ومن أجل تقنين هذا الحق،

١ - يؤكد من جديد أن لشعوب كوكبنا حقاً مقدساً في السلام؛

٢ - يؤكد من جديد أيضاً أن المحافظة على حق الشعوب في السلام وتشجيع إعمال هذا الحق يشكلان التزاماً أساسياً على جميع الدول؛

٣ - يشدد على أهمية السلام بالنسبة لتعزيز وحماية كافة حقوق الإنسان للجميع؛

٤ - يشدد أيضاً على أن الصدع العميق الذي يفصل بين الأغنياء والفقراء في المجتمع الإنساني والهوة التي لا تفتأ تتسع بين العالم المتقدم والعالم النامي يشكلان خطراً كبيراً على الازدهار والسلام وحقوق الإنسان والأمن والاستقرار في العالم؛

- ٥ - يشدد كذلك على أن السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان هي الدعائم التي تقوم عليها منظومة الأمم المتحدة والأسس التي يرتكز عليها الأمن والرفاه الجماعيان؛
- ٦ - يؤكد على أن ضمان ممارسة حق الشعوب في السلام وتعزيزه يتطلب توجيه سياسات الدول نحو القضاء على خطر نشوب الحروب، وخاصة الحرب النووية، ونحو نبذ استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، ونحو تسوية النزاعات الدولية بالوسائل السلمية بالرجوع إلى ميثاق الأمم المتحدة؛
- ٧ - يؤكد أنه ينبغي لجميع الدول أن تشجع إحلال السلام والأمن الدوليين وصونهما وتعزيزهما، وقيام نظام دولي يستند إلى احترام المبادئ المكرسة في الميثاق وإلى تعزيز جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك الحق في التنمية وحق الشعوب في تقرير المصير؛
- ٨ - يحث جميع الدول على احترام وتطبيق مبادئ ومقاصد الميثاق في علاقاتها مع جميع الدول الأخرى، بغض النظر عن نظمها السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية، أو عن حجمها أو موقعها الجغرافي أو مستوى التنمية الاقتصادية فيها؛
- ٩ - يؤكد من جديد أن من واجب جميع الدول، وفقاً لمبادئ الميثاق، أن تستخدم الوسائل السلمية لتسوية أي نزاع تكون طرفاً فيه ويكون من شأن استمراره أن يعرض للخطر الحفاظ على السلام والأمن الدوليين، ويشجع الدول على تسوية منازعاتها في أبكر وقت ممكن، باعتبار ذلك إسهاماً هاماً في تعزيز وحماية كافة حقوق الإنسان لكل فرد ولجميع الشعوب؛
- ١٠ - يؤكد على ما للتربية من أجل السلام من أهمية حيوية باعتبارها أداة لتعزيز أعمال حق الشعوب في السلام، ويشجع الدول والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على الإسهام بنشاط في هذا المسعى؛
- ١١ - يدعو الدول وهيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة إلى تعزيز تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بثقافة السلام تنفيذاً فعالاً؛
- ١٢ - يدعو الدول وآليات وإجراءات حقوق الإنسان المعنية في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة العناية بما للتعاون والتفاهم والحوار من أهمية في ضمان تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان؛
- ١٣ - يدكر بعقد حلقة العمل بشأن حق الشعوب في السلام، التي عُقدت في جنيف يومي ١٥ و١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بمشاركة خبراء من جميع مناطق العالم؛

١٤ - يحيط علماً بالتقرير المرحلي للجنة الاستشارية التابعة لمجلس حقوق الإنسان حول حق الشعوب في السلام^(١)، الذي يتضمن ما يزيد على أربعين معياراً ممكناً بهدف إدراجها في مشروع الإعلان المتعلق بحق الشعوب في السلام؛

١٥ - يؤكد ضرورة المضي في تعزيز أعمال حق الشعوب في السلام، ويطلب في هذا الصدد إلى اللجنة الاستشارية أن تطرح مشروع إعلان بشأن حق الشعوب في السلام وأن تقدم تقريراً عن التقدم المحرز في هذا الشأن إلى المجلس في دورته العشرين، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

١٦ - يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعيد إرسال الاستبيان الذي أعدته اللجنة الاستشارية ضمن إطار ولايتها ويتناول مسألة حق الشعوب في السلام، استطلاعاً لآراء وتعليقات الدول الأعضاء والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وجميع الجهات المعنية صاحبة المصلحة؛

١٧ - يقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في عام ٢٠١٢ تحت البند ذاته من جدول الأعمال.